على المنبر والحسن بن على الى جنبه وهو يقبل على الناس مرة وعليه اخرى ويقول ان ابني هذا سيد ولعل
الله ان يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين قال ابو عبد الله قال لي علي بن عبد الله انما ثبت لنا سماع
الحسن من ابي بكرة بهذا الحديث باب هل يشير الامام بالصلح حدثنا اسمعيل بن ابي
الرجال محمد بن عبد الرحمن ان امه عمرة بنت عبد الرحمن قالت سمعت عايشة رضي الله عنها تقول سمع رسول
الله صلى الله عليه وسلم صوت خصوم بالباب عالية اصواتهما واذا احدهما يستوضع الاخر ويسترفقه
في شي وهو يقول أين المتألي على الله لا يفعل المعروف فقال انا يا رسول الله فله اي ذلك احب حدثنا
يحيى بن بكير قال نا الليث عن جعفر بن ربيعة عن الاعرج قال حدثني عبد الله بن كعب بن مالك عن كعب
ابن مالك انه كان له على عبد الله بن ابي حدرد الاسلمي مال فلقيه فلزمه حتى ارتفعت اصواتهما
فمر بهما النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا كعب فاشار بيده كانه يقول النصف فاخذ نصف ما عليه وترك
نصفا باب فضل الاصلاح بين الناس والعدل بينهم حدثنا اسحق بن منصور
قال انا عبد الرزاق قال انا معمر عن همام عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل
سلامى من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس يعدل بين الناس صدقة باب
اذا اشار الامام بالصلح فابى حكم عليه بالحكم البين حدثنا ابو اليمان قال انا شعيب عن الزهري قال
اخبرني عروة بن الزبير ان الزبير كان يحدث انه خاصم رجلا من الانصار قد شهد بدرا الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم في شراج من الحرة كانا يسقيان به كلاهما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للزبير
اسق يا زبير ثم ارسل الى جارك فغضب الانصاري فقال يا رسول الله ان كان ابن عمتك فتلون وجه
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اسق ثم احبس حتى يبلغ الجدر فاستوعى رسول الله صلى الله
عليه وسلم حينئذ حقه للزبير وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ذلك اشار على الزبير براي
سعة له وللانصاري فلما احفظ الانصاري رسول الله صلى الله عليه وسلم استوعى للزبير حقه في
صريح الحكم قال عروة قال الزبير والله ما احسب هذه الاية نزلت الا في ذلك فلا وربك لا يؤمنون
حتى يحكموك فيما شجر بينهم الاية باب الصلح بين الغرماء واصحاب الميراث والمجازفة في
ذلك وقال ابن عباس لا باس ان يتخارج الشريكان فياخذ هذا عينا وهذا دينا فان توي لاحدهما لم يرجع
على صاحبه حدثنا محمد بن بشار قال نا عبد الوهاب قال نا عبيد الله عن وهب بن كيسان عن جابر بن
عبد الله قال توفي ابي وعليه دين فعرضت على غرمائه ان ياخذوا التمر بما عليه فابوا ولم يروا ان فيه
وفاء فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال اذا جددته فوضعته في المربد آذنت رسول
الله صلى الله عليه وسلم فجاء ومعه ابو بكر وعمر فجلس عليه ودعا بالبركة ثم قال ادع غرماءك فاوفهم فما تركت
احدا له على ابي دين الا قضيته وفضل ثلاثة عشر وسقا سبعة عجوة وستة لون او ستة عجوة وسبعة
لون فوافيت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المغرب فذكرت ذلك له فضحك فقال ائت ابا بكر وعمر فاخبرهما
فقالا لقد علمنا اذ صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما صنع ان سيكون ذلك وقال هشام عن وهب

عن

عن جابر صلاة العصر ولم يذكر ابا بكر ولا ضحك وقال وترك ابي عليه ثلاثين وسقا دينا وقال ابن اسحق
عن وهب عن جابر صلاة الظهر باب الصلح بالدين والعين حدثنا عبد الله بن محمد قال
نا عثمن قال انا يونس ح وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني عبد الله بن كعب ان
كعب بن مالك اخبره انه تقاضى ابن ابي حدرد دينا كان له عليه في عهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم في المسجد فارتفعت اصواتهما حتى سمعها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيته فخرج رسول الله
صلى الله عليه وسلم اليهما حتى كشف سجف حجرته فنادى كعب بن مالك فقال يا كعب فقال لبيك يا رسول
الله فاشار بيده ان ضع الشطر فقال كعب قد فعلت يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
قم فاقضه

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الشروط

باب ما يجوز من الشروط في الاسلام والاحكام والمبايعة حدثنا يحيى بن بكير قال
نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني عروة بن الزبير انه سمع مروان والمسور بن مخرمة يخبران
عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما كاتب سهيل بن عمرو يومئذ كان فيما اشترط سهيل
ابن عمرو على النبي صلى الله عليه وسلم انه لا ياتيك منا احد وان كان على دينك الا رددته الينا وخليت
بيننا وبينه فكره النبي صلى الله عليه وسلم وامتعضوا منه وابى سهيل الا ذلك فكاتبه النبي صلى الله
عليه وسلم على ذلك فرد يومئذ ابا جندل الى ابيه سهيل بن عمرو ولم ياته احد من الرجال الا
رده في تلك المدة وان كان مسلما وجاءت المؤمنات مهاجرات وكانت ام كلثوم بنت عقبة بن
ابي معيط ممن خرج الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ وهي عاتق فجاء اهلها يسئلون النبي
صلى الله عليه وسلم ان يرجعها اليهم فلم يرجعها اليهم لما انزل الله فيهن اذا جاءكم المؤمنات
مهاجرات فامتحنوهن الله اعلم بايمانهن الى ولا هم يحلون لهن قال عروة فاخبرتني عايشة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان يمتحنهن بهذه الاية يا ايها الذين امنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات
فامتحنوهن الله اعلم بايمانهن الى غفور رحيم قال عروة قالت عايشة رضي الله عنها فمن اقر بهذا
الشرط منهن قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم قد بايعتك كلاما يكلمها به والله ما مست يده
يد امراة قط في المبايعة ما بايعهن الا بقوله حدثنا ابو نعيم قال نا سفين عن زياد بن علاقة
قال سمعت جريرا يقول بايعت النبي صلى الله عليه وسلم فاشترط علي والنصح لكل مسلم حدثنا مسدد
قال نا يحيى عن اسمعيل قال حدثني قيس بن ابي حازم عن جرير بن عبد الله قال بايعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم على اقام الصلوة وايتاء الزكوة والنصح لكل مسلم باب اذا باع نخلا قد ابرت
ولم يشترط الثمرة حدثنا عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال من باع نخلا قد ابرت فثمرتها للبايع الا ان يشترط المبتاع باب
الشروط في البيوع حدثنا عبد الله بن مسلمة قال نا الليث عن ابن شهاب عن عروة ان عايشة رضي الله
عنها اخبرته ان بريرة جاءت عايشة تستعينها في كتابتها ولم تكن قضت من كتابتها شيا قالت لها

Copyright © King Saud University